FSM İlmî Araştırmalar

İnsan ve Toplum Bilimleri Dergisi

FSM Scholarly Studies

Journal of Humanities and Social Sciences

أسماء الله الحسنى ، توقيفية أم قياسية : دراسة تأصيلية

"Esmâ-i Hüsnâ'nın Tevkîfîliği veya Kıyâsîliği Hakkında Metodolojik Bir Çalışma

Allah's Most Beautiful Names Being Established Only by Divine Permission a principle-establishing analysis

Hamza El-Bekri

FATİH SULTAN MEHMET
VAKIF ÜNİVERSİTESİ
2010

FSM İlmî Araştırmalar İnsan ve Toplum Bilimleri Dergisi
Sayı/*Number* 3 **Yıl**/*Year* 2014 **Bahar**/*Spring* **ISSN** 2147-3153/**e-ISSN** 2148-2217

© 2014 Fatih Sultan Mehmet Vakıf Üniversitesi

FSM İLMÎ ARAŞTIRMALAR
İnsan ve Toplum Bilimleri Dergisi

FSM Scholarly Studies *Journal of Humanities and Social Sciences*

Sayı/Number **3** **Yıl**/Year **2014** **Bahar**/Spring **ISSN** 2147-3153 / **e-ISSN** 2148-2217

FATİH SULTAN MEHMET VAKIF ÜNİVERSİTESİ 2010

FSM İlmî Araştırmalar
İnsan ve Toplum Bilimleri Dergisi
FSM Scholarly Studies
Journal of Humanities and Social Sciences
Sayı/Number 3 **Yıl**/Year **2014** **Bahar**/Spring
© 2014 Fatih Sultan Mehmet Vakıf Üniversitesi
http://dergi.fsm.edu.tr

أسماء الله الحسنى توقيفية أم قياسية : دراسة تأصيلية

حمزة البكري (Hamza el-Bekri)*

ملخص

اشتراطُ التوقيف في إثبات الأسماء الحسنى من المسائل التي نالت حظّاً وافراً من المناقشة قديماً وحديثاً، وهي مسألةٌ تهمُّ العلماء على وجه الخصوص، وسائر الناس على وجه العموم، لِـمَا أنهم لا ينفكُّون عن ذِكرِ الله باسم من أسمائه، أو دعائه به، أو إيراد هذا الاسم في مقالةٍ أو مُصنَّفٍ أو عمل عِلميّ أو ما شابه، ويقعُ في ذلك أحياناً استعمالُ أسماءٍ لم تَرِدْ النصوصُ بها وروداً صريحاً، فيقوم البعضُ بالإنكار على من يذكرُها، كالقديم والسّتّار.

وقد عُنِيَ هذا البحث ببيان تأصيل هذه المسألة عند أهل العلم، فعَرَضَ أقوالَهم في اشتراط التوقيف في الأسماء الحسنى، ثم توقَّف عند تحرير معنى التوقيف عند مَن اشترطه، وانتهى إلى أنّ التوقيفَ لا يُنافي الاشتقاق بشروط وضوابط، مُبرهِناً على ذلك بالأدلة، ووأورَدَ الإشكالات التي قد يُعتَرَضُ بها على هذه النتيجة مع الجواب عليها.

الكلمات الرئيسية: أسماء الله، صفات الله، اشتقاق، قياس، حسنى، توقيف.

* د., عضو هيئة التدريس في جامعة السلطان محمد الفاتح الوقفية

* Dr., Fatih Sultan Mehmet Vakıf Üniversitesi İslami İlimler Fakültesi, İstanbul/Türkiye, hmzbakri@hotmail.com

Esmâ-i Hüsnâ'nın Tevkîfîliği veya Kıyâsîliği Hakkında Metodolojik Bir Çalışma

Özet

Esmâ-i Hüsnâ'nın tespitinde tevkîfîlik şartı geçmişte çok tartışılmış, günümüzde de tartışılan meselelerdendir. Bu konu, Allah'ın isimlerinden birinin zikredilmesi, O'na bu isimlerle duâ edilmesi veya bunların ilmî çalışmalarda kullanılması dolayısıyla özellikle âlimleri ve tabii ki bütün Müslümanları ilgilendirmektedir. Nitekim el-Kadîm veya es-Settâr gibi naslarda sarâhaten vârid olmamış isimlerin zaman zaman çeşitli amaçlarla kullanıldığı ve bazı kesimlerin ise bunu eleştirdiği bilinmektedir.

Çalışmamız Esmâ-i Hüsnâ'nın tespitindeki tevkîfîlik şartı hakkında ilim ehlinin görüşlerini sunmak sûretiyle bu meselenin nasıl temellendirildiğini ortaya koymaya yöneliktir. Makalemizde öncelikle tevkîfîliği savunanlar nezdinde "tevkîf"in ne anlama geldiği konusu üzerinde durulmuş, deliller ışığında tevkîfin bazı şart ve kaidelerle iştikâka mâni olmadığı sonucuna varılmış, bu sonuca itiraz olarak öne sürülmesi muhtemel olan bazı hususlara değinilmiş ve bunların cevaplarının verilmesine çalışılmıştır.

Anahtar Kelimeler: Allah'ın isimleri, Allah'ın sıfatları, İştikâk, Kıyas, Hüsnâ (en güzel), Tevkîfîlik

Allah's Most Beautiful Names Being Established Only by Divine Permission a principle-establishing analysis

Abstract

Of the issues that has been the subject of much discussion, both past and present, is the condition of Tawqīf (being established by Divine permission) in establishing one of Allah's Most Beautiful Names. This issue concerns scholars and laymen alike because due to them all remembering Allah, supplicating Him, or referring to Him in writing, with one of his names. At times, names that have not been transmitted explicitly-such as al-Qadim (the Pre-Eternal) and al-Sattar (the Oft-Veiling)-are used, resulting in condemnation from some quarters.

This study establishes conclusive principles in this issue, by presenting the positions of the scholars who condition tawqif, giving a precise definition of it according to how they understand it, and finally, by concluding that tawqif does not necessarily negate the validity of the linguistic derivation of a name, as long as certain conditions are met. The study is supported by evidence and possible objections to the conclusion are answered.

***Keywords**:* Names of Allah, Attributes of Allah, Deriving, Analogy, Perfect names, Decreed in certain time

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمّان الأكملان على سيِّدنا محمد خاتم النبيِّين، وعلى آله الطاهرين، وصحبه الأكرمين، وبعد:

فقد عرَّف الله تعالى عبادَه أنّ له أسماءً حسنى، وأمرهم أن يدعوه بها، فقال: ﴿ولِلّـهِ الأسماءُ الحُسْنى فادْعُوهُ بها﴾[1]، وبيَّن لهم جملةً وافرةً منها على سبيل التفصيل، وأجمَلَ لهم جملةً أخرى منها، كما أشار إلى ذلك نبيُّه الكريم ﷺ في قوله: «أسألك بكُلِّ اسم هو لك ... أو استأثرتَ به في علم الغيب عندك»[2]، وما زال المسلمون خلفاً عن سلف يُعنَونَ بجمع ما تناهى إليهم من الأسماء الحسنى وشرحه، ليزدادوا بالله معرفة، ويرتقوا في القُرب منه درجة.

وقد عُنِيَ أهلُ العلم ـ سواءٌ مَنْ صنَّف منهم في «شرح الأسماء الحسنى» أو مَن لم يُصنِّف ـ بتأصيل مسألة إثبات هذه الأسماء، غيرَ أنهم في الغالب اكتَفَوا بنَقْل الاختلافِ في أنها توقيفية أم لا؟ من غير تحرير لمعنى «التوقيف».

وعدمُ تحرير هذا المعنى أورَثَ إشكالاً وقع في كلام بعض أهل العِلم، وزاد هذا الإشكالُ بين المُعاصِرين زيادةً ظاهرة، حتى صارَ من المُقرَّر عند جمهرة منهم: أنه لا يجوزُ إطلاقُ بعض الأسماء الحسنى في حقِّ الله تعالى، لعدم ورودها على وجه التسمية الصريحة، وإنما الواردُ هو إضافةُ فِعلِها أو مصدرها أو نحو ذلك إليه سبحانه، بل أُطلِقَت الدَّعَوات إلى ضرورة إعادةِ النظر في تلك الأسماء المُتوارثة عبر الأجيال، ودراستِها ـ من حيثُ ثبوتُها ـ دراسةً تفصيليةً، وتمييزِ الثابت منها من غيره.

وليتَ مثلَ هذه الدعوات لاقت دراساتٍ علميةً رزينة، طابعُها التأني في البحث، والموضوعية في المناقشة، والعُمْق في الدراسة، لكنّها ـ في حدود ما اطلعتُ عليه ـ دراساتٌ فيها عَجَلةٌ من غير تحرير، وأتكلمُ هنا عن دراستَيْن منها:

---

(1) سورة الأعراف، الآية 180.

(2) رواه أحمد في «مسنده» (3712) و(4318) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وصحّحه ابنُ حبان (972).

الأولى: «أسماء الله الحسنى» للأستاذ عبد الله بن صالح الغصن[3]، وهي في ثلاثة أبواب، الأول في (منهج أهل السنة والجماعة في إثبات الأسماء وأحكامها عندهم)، واقتصر فيه الباحث على تقرير أنّ مذهب أهل السنة هو أنّ أسماء الله توقيفية، ونقل ذلك عن بعض العلماء، وبنى على ذلك ما ذكره في الباب الثالث ـ وهو في (مناهج المؤلفين في الأسماء الحسنى) ـ من نقدِ جميعَ مَن صنَّف في الأسماء الحسنى، بأنهم أدخلوا فيها ما ليس منها، معتمدينَ في ذلك على روايات ضعيفة أو على الاشتقاق من الأفعال ونحوها، مُستَنِداً في ذلك إلى أن «أسماء الله توقيفية» و«لا تثبت بالحديث الضعيف».

وكان حريّاً به ـ وقد وجّه مثلَ هذا النقد إلى الزجّاج والخطّابيّ والبيهقيّ والقشيريّ والغزاليّ والرازيّ والقرطبيّ والشرباصيّ[4]، مع إقراره بأن بعضَهم صرَّح بضعف الرواية، وبعضَهم الآخر صرَّح باشتراط التوقيف ـ أن يتأنى قليلاً ويبحثَ عن وَجْهِ اشتراطهم التوقيف مع استعمالهم الاشتقاق، وعن وَجْهِ اعتمادهم على الرواية الضعيفة، وهو ما سيُجيبُ عنه بحثي هذا بعون الله.

الثانية: «أسماء الله الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة» للدكتور محمود عبد الرزاق الرضواني[5]، وقد أفاد من الكتاب الذي قبله، غيرَ أنه نقدَه في أحد ضوابطه التي قرَّرها في تمييز الأسماء الحسنى من غيرها، وهو استبعاد ما ورد مضافاً أو مُقيَّداً، وبيَّن أنّ تطبيقه لهذا الضابط لم يكن مُطَّرداً.

ويذكرُ الدكتور الرضواني في مُقدِّمة كتابه تضعيفَ الروايات التي وقع فيها سَـرْدُ الأسماء الحسنى لأنها مُدرَجةٌ فيها من الراوي باجتهاده، ويقول: إنّ «هذا هو حال الأسماء الحسنى التي حَفِظَها الناسُ لأكثر من ألف عام، والتي أنشَدَها كلُّ مُنشِد، وكُتبت على الحوائط في كلِّ مسجد»، ليتوصَّلَ بذلك إلى أنه «لا بدَّ من دراسة علمية استِقصائية تُنبِّهُ الملايين من المُسلِمين على ما ثبت فيها من الأسماء وما لم يثبت».

---

(3) وهي في الأصل رسالة ماجستير قُدِّمت في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالسعودية، وطبعت في دار الوطن بالرياض سنة 1417هـ

(4) انظر نقدَه للزجّاج ص199، وللخطابي ص212، وللبيهقي ص227، وللقشيري ص242، وللغزالي ص259، وللرازي ص277، وللقرطبي ص295، وللشرباصي ص316.

(5) طبعت في مكتبة سلسبيل بالقاهرة سنة 1426هـ.

وهذه أيضاً دعوى تتضمّنُ مبالغةً ظاهرة، وكان ينبغي أن يكون ما ذكره من توارد الناس على هذه الأسماء أكثر من ألف عام ... إلخ، كان ينبغي أن يكونَ هذا مَدْعاةً له إلى البحث عن وَجْهِ هذا التلقِّي بالقبول، والجمع بينه وبين تصريحهم بأنّ أسماءه تعالى توقيفية، وتحرير معنى «التوقيف» في كلامهم، ولم يتعرَّض لذلك، بل ربط بين التوقيف ومنع الاشتقاق وجعلهما مُتلازِمَيْن، وجعل الاشتقاق خروجاً عن الواجب في الأسماء؛ من الجمع والإحصاء، ثم الحفظ والدعاء.

هذا، وثمّة دراساتٌ في الأسماء الحسنى باللغة التركية، كمادة لفظ الجلالة «الله» (Allah) ومادة «الأسماء الحسنى» (Esmâ-i Hüsnâ) من إعداد الأستاذ الدكتور بكر طوبال أوغلي في الموسوعة الإسلامية الصادرة عن مركز البحوث الإسلامية في إسطنبول (Dia)[6]، وفيها معلومات وافرة في هذه المسألة، وكتاب «الأسماء الحسنى في الآيات والأحاديث» للأستاذ الدكتور متين يُورْداگُور (Ayet ve Hadislerde Esmâ-i Hüsnâ, Dr. Metin yurdagür)، صدرت الطبعة الأولى منه في إسطنبول سنة 1996، وصدرت الطبعة الرابعة منه سنة 2006.

وأفرَدَ العلامةُ ابنُ كمال باشا مسألةَ توقيفيّةِ الأسماء الحسنى في رسالةٍ صغيرة في ثلاث ورقات، ناقش فيها الأقوال المنقولة في المسألة، واختار فيها رأياً خاصّاً سيأتي ذِكرُه في موضعِه.

وقد رتبتُ بحثي هذا في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تفصيل الاختلاف في اشتراط التوقيف في أسماء الله تعالى وصفاته.

المطلب الثاني: تحرير معنى التوقيف في أسماء الله وصفاته.

المطلب الثالث: إشكالات وجوابها.

المطلب الرابع: الاختلاف في إثبات الأسماء والصفات بالحديث الضعيف والقياس.

المطلب الخامس: مناقشة شروط إثبات الأسماء الحسنى.

واللهَ تعالى أسأل أن يرزقني الإخلاص في القول والعمل، وأن يتقبّله مني بقبول حَسَن. والحمد لله رب العالمين.

---

(6) انظر: الموسوعة المذكورة (Dia)، II: 471-479، وXI : 404-418.

المطلب الأول: تفصيل الاختلاف في اشتراط التوقيف في أسماء الله تعالى وصفاته:

اختلفَ الناسُ في أسماء الله تعالى وصفاته؛ هل هي توقيفية أم لا؟

فالمشهورُ من مذهب أهل السنة: أن أسماء الله وصفاته توقيفية.

وقال المعتزلة والكرّامية والقاضي أبو بكر الباقلّاني من أهل السنة: إذا دلَّ العقل على أن معنى اللفظ ثابت في حق الله جاز إطلاقه على الله، سواء ورد التوقيفُ به أو لم يرد.

وتوقّف إمام الحرمين بين القولين، وتابعَه الآمديُّ فقال: «ليسَ القولُ بالمنع مع عدم ورود المنع منه أَوْلى من القول بالجواز مع عدم ورود التجويز؛ إذ المنع والتجويز حكمان، وليس إثباتُ أحدهما مع عدم دليله أَوْلى من الآخر، بل الحقُّ في ذلك الوقف، وهو أنـّا لا نحكمُ بجواز ولا مَنْع»(7).

وتوسّط الإمامُ الغزاليّ فقال: الأسماء توقيفية دون الصفات(8)، وقال الإمام الرازي: «وهذا هو المختار»(9).

كذا نقل الخلافَ جماعةٌ من أهل العِلم(10)، لكن قول الباقلاني والمعتزلة ليس على إطلاقه، وبيانُه على ما ذكر العلامةُ السعد التفتازاني: أنه «لا خلاف في جواز إطلاق الأسماء والصفات على الباري تعالى إذا ورد إذن الشرع، وعدم جوازه إذا ورد مَنعُه، وإنما الخلاف فيما لم يَرِدْ به إذن ولا منع، وكان هو موصوفاً بمعناه، ولم يكن إطلاقُه موهماً مما يستحيل في حقِّه؛ فعندنا لا يجوز، وعند المعتزلة: يجوز، وإليه مال القاضي أبو بكر منّا، وتوقّف إمامُ الحرمَيْن، وفَصَّلَ الإمام الغزالي ...»(11).

فهنا حالاتٌ ثلاث، وهي:

---

(7) الآمدي، «أبكار الأفكار» II: 213.

(8) انظر: الغزالي، «المقصد الأسنى» ص173.

(9) الرازي، «لوامع البيِّنات» ص40.

(10) منهم الرازي في «لوامع البيِّنات» ص40، وتابعَه عليه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» XI: 223.

(11) التفتازاني، «شرح المقاصد» II: 171، ونحوُه في «شـرح المواقف» للإيجي III: 313، وفي «رسالة في أن أسماء الله توقيفية» لابن كمال باشا (مخطوط ـ ورقة 1).

الحالة الأولى: إذا ورد إذنُ الشرع بإطلاق الاسم أو الصفة:

وعبارةُ التفتازاني تُفيدُ أنه لا خِلافَ في جواز إطلاقها على الله تعالى، لكنْ قيّده الحافظ ابن حجر بعدم إيهام النقص، وجعلَ ذلك محلَّ اتفاق، فقال: «اتفقوا على انه لا يجوز أن يطلق عليه اسم ولا صفة توهم نقصاً، ولو ورد ذلك نصاً، فلا يقال: ماهد، ولا زارع، ولا فالق، ولا نحو ذلك، وإن ثبت في قوله: ﴿فنِعْمَ الماهِدُونَ﴾(12)، ﴿أمْ نَحْنُ الزّارِعُونَ﴾(13)، ﴿فالِقُ الحَبِّ والنَّوَى﴾(14) ونحوها، ولا يقال له: ماكر، ولا: بنّاء، وإن ورد: ﴿ومَكَرَ اللهُ﴾(15)، ﴿والسَّماءَ بَنَيْناها﴾(16)»(17).

قلت: ذكر التفتازاني هذا الإيراد، وأجاب عنه، فقال: «فإن قيل: قد وجدنا من الأوصاف ما يمتنعُ إطلاقُها معَ ورود الشرع بها، كالماكر والمُستَهزِئ والمُنزِل والمُنشِئ والحارث والزارع والرامي؟ قلنا: لا يكفي في صِحّةِ الإجراء على الإطلاق مجرّدُ وقوعِها في الكتاب والسُّنّة بحَسَب اقتِضاءِ المقام وسياقِ الكلام، بل يجبُ أن لا يخلو عن نوع تعظيم ورعاية أدب»(18).

وسبقه إليه الإمامُ الغزاليّ حيثُ قال: «قد يُمنَعُ من إطلاق لفظ، فإذا قُرِنَ به قرينةٌ جوَّزناه، فلا يجوز أن يُقالَ لله سبحانه وتعالى: يا زارع، يا حارث، ويجوز أن يُقال: مَن وطئ فأمنى فليس هو الحارث، وإنما الله تعالى وتقدّس هو الحارث. ومَن بثّ البذرَ فليس هو الزارع، إنما الله هو الزارع. ومَن رمى فليس هو الرامي، وإنما الله هو الرامي، كما قال تعالى: ﴿وما رَمَيْتَ إذْ رَمَيْتَ ولكِنَّ اللهَ رَمَى﴾(19)، ولا نقولُ لله سبحانه وتعالى: يا مُذِلّ، ونقول: يا مُعِزُّ يا مُذِلّ، فإنه إذا جُمِعَ بينهما كان وَصْفَ المدح؛ إذ يدلُّ على أنّ طرفَي الأمور

(12) سورة الذاريات، الآية 48.

(13) سورة الواقعة، الآية 64.

(14) سورة الأنعام، الآية 95.

(15) سورة آل عمران، الآية 54.

(16) سورة الذاريات، الآية 47.

(17) ابن حجر، «فتح الباري» XI: 223.

(18) التفتازاني، «شرح المقاصد» II: 171.

(19) سورة الأنفال، الآية 17.

بيَدَيْه»[20].

وقال الرازي: «إن وردَ التوقيفُ به أطلقناه في حقِّ الله تعالى بعَيْن ذلك اللفظ، فأما سائر الألفاظ المشتقة منه فلا يجوز إطلاقُها في حقِّ الله تعالى، فنقول: ﴿ومَكَرُوا ومَكَرَ اللهُ﴾[21] ونقول: ﴿يَستَهْزِئُ بِهِم﴾[22]، ولا يُقال البتة: يا ماكر، يا خادع، يا مُستَهزئ»[23].

الحالة الثانية: إذا ورد منعُ الشرع من إطلاق الاسم أو الصفة:

ولا خِلافَ حينئذٍ في عدم جواز إطلاقها على الله تعالى.

الحالة الثالثة: إذا لم يرد إذنُ الشرع ولا منعُه:

وحينئذٍ يُنظَر: هل يصحُّ وصفُ الله تعالى بمعناه؟ فإن لم يصحّ لم يَجُزْ باتفاق، وإن صحَّ فيُنظَر: هل إطلاقُه على الله تعالى يُوهِمُ نقصاً، فإن أوهَمَ لم يَجُز أيضاً، وإن لم يُوهِم فهو محلُّ الخِلاف.

* * *

المطلب الثاني: تحرير معنى التوقيف في أسماء الله وصفاته:

ولا بُدَّ هنا من تحرير معنى التوقيف في أسماء الله تعالى وصفاته، هل يكفي فيه ورودُ أصل اللفظ مُضافاً إلى الله تعالى فيُتصرَّف فيه بالاشتقاق أو يشترطُ ورودُه على جهة التسمية أو الوصف؟

أولاً: التوقيفُ في الأسماء والصفات، يعني: اشتراطَ ورودِه على جهة التسمية أو الوصف، ومَنْعَ الاشتقاق:

وبه صرَّح ابنُ حَزْم والحافظُ ابنُ حجر والمُناوي، قال ابنُ حَزْم: «ولا يجوز أن يُخبَرَ عن الله تعالى، ولا أن يُسمّى باستِدلالٍ البتة ... إلا أن يأتيَ نصٌّ بشيءٍ من ذلك، فيُوقَفُ عنده ...، ولا يجوز أن يُسمّى الله

(20) الغزالي، «المقصد الأسنى» ص175.

(21) سورة آل عمران، الآية 54.

(22) سورة البقرة، الآية 15.

(23) الرازي، «لوامع البيِّنات» ص42–43.

تعالى ولا أن يُخبَـرَ عنه إلا بما سمّى به نفسَه، أو أخبر به عن نفسِه، في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ أو صحّ به إجماعُ جميع أهل الإسلام المُتيقّن، ولا مزيد، وحتّى وإن كان المعنى صحيحاً، فلا يجوز أن يُطلَقَ عليه تعالى اللفظ، وقد عَلِمْنا يقيناً أن الله عزّ وجلّ بنى السماء، قال تعالى: ﴿والسَّماءَ بَنَيْناها بأَيْدٍ﴾[24]، ولا يجوزُ أن يُسمّى «بنّاء»، وأنه تعالى خلقَ أصباغ النبات والحيوان وأنه تعالى قال: ﴿صِبْغَةَ الله﴾[25]، ولا يجوز أن يُسمّى «صبّاغاً»، وهكذا كلُّ شيء لم يُسَمِّ به نفسَه»[26].

وقال في موضع آخر: «وأما اشتِقاقُ اسم الفاعل من فِعلِه، فكذلك أيضاً ولا فَرْق، وليس لأحدٍ أن يُسمِّيَ شيئاً إلا بما أباحه الله تعالى في الشريعة أو في اللغة التي أمرنا بالتخاطب بها»، ثم ذكر الكيدَ والمكرَ والاستِهزاء، وأنّ المعتزلةَ لا تدفعُ ورودَ ذلك مُضافاً إلى الله تعالى، ثم قال: «وهم مُجمِعون معنا على أنه لا يُسمّى باسم مُشتَقّ من ذلك، فلا يُقال: ماكر؛ من أجل أنّ له مكراً، ولا أنه: كيّاد؛ من أجل أنه يكيد وأنّ له كيداً، ولا يُسمّى: مُستَهزِئاً؛ من أجل أنه يستهزئ بهم، فقد بطلَ ما أصّلوه من أنّ كلَّ فِعلٍ فإنه يُسمّى منه ويُنسَبُ إليه»[27].

قلت: لا نلتزمُ ـ معشـرَ أهل السنة ـ الاشتقاقَ من كل فِعل، بل نمنعُ الاشتقاق إذا كان مُوهِماً لنقص أو عَيْب أو ذمّ، كما تقدّم، وما ذكرَه للتمثيل على المنع كلُّه خارجٌ عن محلِّ النزاع، فإنه ـ أعني: محلّ الخِلاف ـ في تجويز الاشتقاق حيثُ لا إيهام.

أما الحافظُ ابنُ حجر فحَمَل الخِلافَ المُتقدِّم نقلُه على تجويز الاشتقاق أو منعِه، فقال: «اختُلِفَ في الأسماء الحسنى؛ هل هي توقيفية، بمعنى: أنه لا يجوز لأحد أن يشتقَّ من الأفعال الثابتة لله أسماء إلا إذا ورد نصّ، إما في الكتاب أو السنة»، ثم نقل الخِلافَ المُتقدِّم[28]، فجعلَ محلّه فيما ورد أصلُ لفظِه مُضافاً إلى الله

(24) سورة الذاريات، الآية 47.

(25) سورة البقرة، الآية 138.

(26) ابن حزم، «الفِصَل في المِلل والأهواء والنِّحَل» II: 108.

(27) ابن حزم، «الفِصَل في المِلل والأهواء والنِّحَل» III: 43.

(28) انظر: ابن حجر، «فتح الباري» XI: 223.

تعالى، لكنْ لا على جهة التسمية أو الوصف[29].

وقال المناوي: أسماءُ الله تعالى «توقيفيةٌ على الأصحّ، فلا يحلُّ اختِراعُ اسم أو وَصْفٍ له إلا بقرآنٍ أو خبرٍ صحيحٍ مُصرِّحٍ به، لا بأصله الذي اشتُقَّ منه فحَسْب، ولم يُذكَرْ لنَحْوِ مُقابلةٍ أو مُشاكَلة»[30].

قلت: أما المقابلة والمشاكلة ففيها يُوهِمُ نقصاً، وهو خارجٌ عن محلِّ النزاع أصلاً، فبقيَ تفسيرُه التوقيفَ بوروده مُصرَّحاً به على جهة التسمية، من غير اكتفاءٍ بورود أصلِه والاشتقاق منه.

ثانياً: التوقيفُ في الأسماء والصفات، يعني: الاكتفاء بأصل وروده مُضافاً إلى الله تعالى وتجويز الاشتقاق:

وهو ما يُفهَمُ من كلام جماعةٍ من المُحقِّقين، منهم الخطّابيّ وأبو منصور البغداديّ والبيهقيّ والغزاليّ وابن العربيّ وابن بَرَّجان والغزنويّ والرازيّ والقرطبيّ والإيجيّ والتفتازانيّ والزركشيّ والكافِيَجيّ، وكلامُ بعضهم قريبٌ من التصريح به، أما سائرُهم فكلامُهم يُشعِرُ بتصوير المسألة بناءً عليه، وكونُهم لم يُصرِّحوا به لا يضرّ؛ إذ لم يُصرِّحوا بخِلافِه أيضاً، فأقلُّ ما يُقال: إنّ معنى التوقيف مسكوتٌ عنه في كلامهم، وهو محتملٌ للوجهين المذكورين، فيُرجَعُ في تعيين أحدهما إلى سياق كلامهم وما فيه من قرائن، وهي ـ بلا شكّ ـ تدلُّ على استعمال «التوقيف» بهذا المعنى دون الأول.

وبيانُ ذلك من وجوه:

الأول: التمثيلُ على محلِّ الخلاف بأسماء أو صفات لم يَرِدْ لفظُها الصريحُ ولا أصلُ اشتقاقها مُضافاً إلى الله تعالى، فقد مثّل الآمديُّ بـ«الفقيه والعاقل»، مع صِحّة المعنى فيها في حقِّه تعالى، وهو العِلم، كما

---

(29) وقال في موضع آخر من «الفتح» V: 336: «توسَّط الغزالي وطائفة، فقالوا: محلُّ المنع ما لم يرد نصٌّ بما يُشتَقُّ منه، بشرطِ أن لا يكونَ ذلك الاسمُ المُشتقُّ مُشعِراً بنقص، فيجوزُ تسميتُه الواقي لقوله تعالى: ﴿ومَنْ تَقِ السَّيِّئاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَه﴾ [غافر: 9]، ولا يجوز تسميته البنّاء وإن ورد قولُه تعالى: ﴿والسَّماءَ بَنَيْناها بأَيْدٍ﴾ [الذاريات: 47]».

قلت: توسُّط الغزالي إنما هو في التفريق بين الاسم والصفة، فيمنعُ التسمية من غير توقيف، ويُجوِّز الوصفَ دونه، ويبقى معنى «التوقيف» هو ما ينبغي تحريرُه.

(30) المناوي، «فيض القدير» II: 478.

قال[31]، ومثّل البيضاوي وأبو السُّعود والألوسي بـ«أبي المكارم وأبيض الوجه»[32].

و«الفقيه» و«العاقل» ـ وكذا أبو المكارم وأبيض الوجه ـ كلاهما مما لم يرد أصلُ اشتقاقه مُضافاً إلى الله تعالى[33]، سواء بصيغة الفعل أو المصدر أو الاسم أو غيرها، واقتصارُ الآمديِّ في التمثيل على المسألة بهذين الاسمَيْن يدلُّ على أن صورةَ المسألة والخِلافَ المنقولَ فيها إنما هو فيما لم يرد الإذنُ فيه مُطلَقاً.

وكذا مثّل الإمامُ الغزالي على المسألة بـ«الموجود والمُوجِد والمُظهِر والمُخفي والمُسعِد والمُشقي والمُبقي والمُفني»، واختار فيها بأن «كلَّ ذلك يجوز إطلاقُه، وإن لم يَرِدْ فيه توقيف»، وعلّله بأنّ الإذنَ قد ورد شرعاً في الصِّدق» أي: في صحة وَصْفِه تعالى بهذه المعاني، فـ«لا نتوقّفُ فيه على إذنٍ واردٍ فيه على الخصوص»[34].

وبالتأمُّل في الأمثلة التي ساقها الغزاليُّ يُلاحَظُ أنها جميعاً فيما لم يرد أصلُ اشتقاقه مُضافاً إلى الله تعالى، فما كان كذلك فلا توقيفَ فيه في الصفات، فيجوزُ إطلاقُه في حقِّ الله تعالى إذا كان صحيحَ المعنى، أما في الأسماء فيُشترطُ التوقيف.

واقتصارُه على التمثيل بذلك يدلُّ على أنّ محلَّ المسألة إنما هو فيما لم يرد إضافتُه إلى الله تعالى مُطلقاً، إذ لو كان محلُّها الورودَ الصريح فحَسْب، لَكان ينبغي أن يأتي ببعض الأمثلة مما وردت نسبتُه إلى الله بصيغة الفِعل مثلاً، ويبني عليها الجواز في الصفات دون الأسماء، كما هو اختيارُه.

وليس هذا عند المُتكلِّمين من أهل السُّنّة فحَسْب، ولكنْ عند المُحدِّثين منهم أيضاً، فقد قال الإمامُ الخطّابيّ: «مِن عِلم هذا الباب ... أنه لا يُتجاوَزُ فيها التوقيف، ولا يُستَعمَلُ فيها القياس، فيُلحَقُ بالشيء

---

(31) الآمدي، «أبكار الأفكار» II: 213.

(32) ذكروا ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿وذَرُوا الذِينَ يُلحِدُونَ في أسمائه﴾ [الأعراف: 180]، قال البيضاوي في «أنوار التنزيل» III: 77 ـ ونحوُه عند أبي السُّعود في «إرشاد العقل السليم» III: 296، والألوسي في «روح المعاني» IX: 121 ـ : «واتركوا تسميةَ الزائغين فيها الذين يُسَمُّونه بما لا توقيفَ فيه؛ إذ ربما يُوهِمُ معنى فاسداً، كقولهم: يا أبا المكارم، يا أبيض الوجه».

(33) المُراد بعدم ورود أصل الاشتقاق في «أبي المكارم»: عدم ورود التكنية، وإن ورد وَصْفُ الله تعالى بـ«الكريم». وفي «أبيض الوجه»: عدم ورود إضافة «البياض» له تعالى، وإن وردت إضافةُ «الوجه» إليه سبحانه.

(34) الغزالي، «المقصد الأسنى» ص176.

نظيرُه في ظاهر وَضْع اللغة ومُتعارَف الكلام، فالجواد لا يجوزُ أن يُقاسَ عليه: السَّخِيّ، وإن كانا متقاربَين في ظاهر الكلام، وذلك أن السَّخِيَّ لم يرد به التوقيف كما ورد بالجواد ... وكذا لا يُقاسُ عليه: السَّمْح ...، وقد جاء في الأسماء: القويّ، ولا يُقاسُ عليه: الجَلْد، وإن كانا يتقاربان في نعوت الآدميِّين ...، ولا يُقاسُ على القادر: المُطيق، ولا: المُستطيع ...، ولا يُقاسُ على الرحيم: الرقيق ...، وفي صفات الله سبحانه: الحليم والصَّبور، فلا يجوزُ أن يُقاسَ عليهما: الوَقور والرَّزين. وفي أسمائه: العليم، ومِن صفتِه: العِلم، فلا يجوزُ قياسُه عليه أن يُسمّى: عارفاً ...، وكذلك لا يوصفُ بالعاقل»[35]. انتهى باختصار، وفيما اختصرتُه منه التفريقُ بين هذه الألفاظ المُتقاربة، وبيان ما يلزمُ من إطلاق الألفاظ الممنوعة من معاني فاسدة.

وقال الإمامُ البغوي: «يُسمّى: جواداً، ولا يُسمّى: سَخِيّاً، وإن كان في معنى الجواد، ويُسمّى: رحيماً، ولا يُسمّى: رفيقاً، ويُسمّى: عالِماً، ولا يُسمّى: عاقلاً»[36]، وقال العلامةُ المُفسِّرُ الخازن: «يجوز أن يقال: يا جواد، ولا يجوز أن يقال: يا سَخِيّ، ويجوز أن يقال: يا عالم، ولا يجوز أن يُقال: يا عاقل، ويجوز أن يُقال: يا حكيم، ولا يجوز أن يُقال: يا طبيب»[37].

الثاني: إيرادهم حجّة الجمهور بأنه لو لم يقف ذلك على الإذن لجازت تسميتُه تعالى «عارفاً وفقيهاً ودارياً وفَهِماً ومُوقِناً وعاقلاً وفَطِناً وطبيباً ولبيباً»، كذا ذكره الرازي[38]، واقتصر الغزالي والتفتازاني على «العارف والعاقل والفطن والذكي»[39]، واقتَصرَ الإيجي على «العارف والفقيه والعاقل والفَطِن والطبيب»[40]، وتابعه ابنُ كمال باشا والكافِيَجيّ[41].

ثم ذكروا ما يُمكِنُ أن يُجابَ به عن القاضي الباقلاني والمعتزلة بأنّ كلَّ واحد من هذه الأسماء يوهِمُ

(35) الخطابي، «شأن الدعاء» ص193-194.

(36) البغوي، «معالم التنزيل» III: 307.

(37) الخازن، «التفسير» II: 319، وذكر نحوَه الرازي في «تفسيره» XV: 415.

(38) الرازي، «لوامع البيِّنات» ص40.

(39) الغزالي، «المقصد الأسنى» ص176، والتفتازاني، «شرح المقاصد» II: 173.

(40) الإيجي، «شرح المواقف» III: 313.

(41) ابن كمال باشا، «رسالة في أن أسماء الله توقيفية» (محطوط ـ ورقة 1)، والكافيجي، «شرح الأسماء الحسنى» ص80.

نقصاً، وفصّلوا ذلك، فالمنعُ من إطلاقها إنما كان لذلك، لا لأنّ الإذنَ لم يرد فيها، ومثلُ هذا «لا يجوزُ بدون الإذن وفاقاً»(42).

الثالث: تفسيرُهم التوقيفَ بمنع القياس، ويلزمُ منه إخراجُ التصـرُّف بالاشتقاق عن محلِّ النزاع، وحَصْـرُه في قياس اسم لم يَرِدْ على اسم مُقارِب له في المعنى قد ورد. ومن ذلك: ما تقدَّم نقلُه عن الإمام الخطابي من قوله: «مِن عِلم هذا الباب ... أنه لا يُتجاوَزُ فيها التوقيف، ولا يُستَعمَلُ فيها القياس»(43). وقال الأستاذ أبو منصور: «أجمع أصحابُنا على أنّ أسماء الله توقيفية، ولا يجوز إطلاقُ شيء منها بالقياس، وإن كان في معنى المنصوص»(44)، وقال العلامةُ الغزنوي: «وأسماء الله عزّ وجلّ تُؤخَذُ توقيفاً، ولا يجوزُ أخذُها قياساً»(45). ولـمّا نقلَ الإمام الرازي الاختِلافَ في المسألة عَنوَنَه بقوله: «أسماء الله تعالى توقيفية أم قياسية»، وكذا ابتدأ العلامةُ ابنُ كمال باشا رسالتَه في هذه المسألة بقوله: «فهذه رسالةٌ مُرتَّبةٌ في بيان أنّ أسماء الله تعالى توقيفية، أي: يتوقفُ إطلاقُها عليه تعالى على الإذن من الشارع فيه، أو قياسية لا تتوقفُ على الإذن فيه، بل إذا دلَّ العقلُ على اتصافه تعالى بصفةٍ وجوديةٍ أو سلبيةٍ جاز أن يُطلَقَ عليه اسمٌ يدلُّ على اتصافه بها»(46). ونقل الإمام الزركشي عن القاضي أبي بكر(47): «اعلم أن أسماء الله تعالى توقيفية لا تُؤخَذُ قياساً واعتباراً من جهة العُقول، وقد زلّ في هذا الباب طوائف من الناس»(48)، وقال الإمام الكافِيَجيّ: «أسماء الله توقيفية، وليست بقياسية»(49).

---

(42) التفتازاني، «شرح المقاصد» II: 173.

(43) الخطابي، «شأن الدعاء» ص193.

(44) نقله عنه الزركشي في «البحر المحيط» II: 20.

(45) الغزنوي، «أصول الدين» ص108.

(46) ابن كمال باشا، «رسالة في أن أسماء الله توقيفية» (مخطوط ـ ورقة 1).

(47) الظاهر أنه يعني: الباقلاني، لكن تقدّم عنه أنه لا يقول بالتوقيف، ويحتمل أن يُريد: ابنَ العربي، لكن الزركشيّ يُسمِّيه في غير هذا الموضع، وعلى كلِّ حال فمحلُّ الشاهد لفظُ العبارة ـ سواء كانت للباقلاني أو لابن العربي ـ وإقرارُها من الزركشي.

(48) الزركشي، «معنى لا إله إلا الله» ص140-141.

(49) الكافيجي، «شرح الأسماء الحسنى» ص75.

ومن المعلوم أنّ منعَ القياس لا يلزمُ منه منعُ الاشتقاق، أما منعُ الاشتقاق فيلزمُ منه منعُ القياس من بابٍ أَوْلى، وتصريحُهم وقع على الأول دون الثاني.

الرابع: تصريحُهم بورود الإذن في أسماء أو صفات، مع أن الوارد فيها ليس هو الاسم الصريح ولا الوصف الصريح، وإنما هو أصلُ الاشتقاق، قال التفتازاني: «فإن قيل: قد وَجَدْنا من الأوصافِ ما يمتنعُ إطلاقها مع ورود الشرع بها، كالماكر والمُستَهزِئ والمُنزِل والمُنشِئ والحارثِ والزارع والرامي؟ قلنا: لا يكفي في صِحّةِ الإجراء على الإطلاق مجرّدُ وقوعها في الكتاب والسنة بحسب اقتِضاءِ المقام وسياقِ الكلام، بل يجبُ أن لا يخلو عن نوع تعظيم ورعاية»[50].

فانظر كيفَ سَلَّم التفتازاني للسائل أنّ هذه الألفاظ قد ورد الشرعُ بها، مع أن الشرع لم يرد بها على وجه التسمية الصريحة أو الوصف الصريح، وإنما ورد بها بصيغة إضافة الفِعل إلى الله تعالى. فدلّ هذا على أنّ معنى «التوقيف» عنده: هو ورودُ أصل الاشتقاق بأيِّ صيغة كان.

ويدخلُ في هذا الوجه من الاستدلال قولُ الإمام الخطابي: «ولو جاز أن يُعَدَّ ذلك ـ يعني: ما يُذكَرُ في تغليظ اليمين من قولهم: بالله الطالب الغالب المُهلِك المُدرِك ـ في أسمائه وصفاته، لجاز أن يُعَدَّ في أسمائه: المُخزي والمُضِلّ، لأنه قال: ﴿وأَنَّ اللهَ مُخْزِي الكافِرِينَ﴾[51]، وقال كذلك: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ويَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾[52]، ولا يصحُّ أن يُدخَلَ مثلُ هذا في صفاته، لأنه كلامٌ لم يُرصَد للمدح والثناء به عليه»[53].

فانظر كيفَ منع منه لتضمُّنه معنى يُوهِمُ النقص، لا لأنه لم يَرِدْ به التوقيف، فدلّ على أنه يرى التوقيفَ وارداً فيه، وإنما ورد التوقيفُ بأصل اشتقاقه، لا بالتسمية الصريحة، فدلَّ على أن هذا هو معنى التوقيف.

الخامس: تصريحُهم باشتراط التوقيف مع استعمالهم الاشتقاق وتداوُلِـهم الأسماء المشتقة، وقد وقع

---

(50) التفتازاني، «شرح المقاصد» 2 : 173، وذكر قريباً منه الغزالي في «المقصد الأسنى» ص175، وسبقَ نقلُه عنه.

(51) سورة التوبة، الآية 2.

(52) سورة النحل، الآية 93.

(53) الخطابي، «شأن الدعاء» ص188.

ذلك من جماعة من الأئمة، وأقتصرُ هنا على مَنْ لم أنقل عنه سابقاً، وهم إمامُ الهدى أبو منصور الماتريديُّ والقاضي أبو بكر ابن العربي، والعلامة ابنُ برَّجان، والإمام القُرْطبيّ.

أما الإمام الماتريديُّ فقد صرَّح باشتراط التوقيف حيثُ قال: «إن العرب كانت لا تعرفُ ذِكرَ «الرحمن» ولا التسميةَ به، وكذلك غيره من الأسماء؛ لِـمَا لا سبيلَ إلى معرفة ذلك إلا بألسن الرسل والأنبياء وبالكتب المنزلة من السماء»(54)، ومع ذلك بيَّن أنه ينبغي على الخلق أن «يَدعُوا اللهَ تعالى بالأسماء الحسنى مما ثبت أنه مُسمّى بها، يُقال: يا هادٍ، يا مُرشِد، ونحوه»(55) إلى آخر كلامه، فذكر «المُرشِدَ» تمثيلاً على ما ثبت من أسمائه تعالى، مع أن التسمية الصريحة لم ترد به، وإنما ورد أصلُ اشتقاقه في قوله تعالى: ﴿ولَقَدْ آتَيْنا إبراهيمَ رُشْدَهُ﴾(56)، وقوله: ﴿أمْ أرادَ بِهِم ربُّـهُم رَشَداً﴾(57).

وأما القاضي ابن العربي فقد صرَّح باشتراط التوقيف حيثُ قال في اسمه تعالى «الحنّان»: «هذا الاسم لم يَرِدْ به قرآن، ولا حديث صحيح، وإنما جاء من طريقٍ لا يُعوَّل عليه، غيرَ أنّ جماعةً من الناس قبلوه وتأوّلوه، وكَثُرَ إيرادُه في كتب التأويل والوعظ»(58)، ومع ذلك مالَ إلى عدم إثباته فقال: «المختارُ أنّ الله تعالى لا يُوصَفُ به، لأنه لا يَصِحُّ مَورِدُه، ولو صَحَّ مَورِدُه لكان بمعنى الرأفة، والله أعلم»(59). فهذا تصريحٌ منه بمنع وَصْف الله تعالى به، وعلّل ذلك بأنه لم يصحَّ مَورِدُه، يعني: عدم ثبوته في التوقيف(60).

---

(54) الماتريدي، «تأويلات أهل السنة» III: 203 ط مؤسسة الرسالة بتحقيق فاطمة الخيمي، وأشارت مُحقِّقتُه إلى وروده في بعض النُّسَخ الخطية بلفظ: «إما بألسن الرسل والأنبياء وإما بالكتب المنزلة من السماء»، وهكذا ورد في طبعة إسطنبول VIII: 377.

(55) المصدر السابق II: 311 ط الرسالة، أو VI: 122 ط إسطنبول.

(56) سورة الأنبياء، الآية 51.

(57) سورة الجن، الآية 10.

(58) نقله عنه الإمام القرطبي في «الأسنى» I: 265، وتعقّبه فيه، وسيأتي نَقْلُ تعقُّبه.

(59) نقله عنه القرطبي في «الأسنى» I: 271.

(60) وهذا ما فهمه القرطبيُّ من قول ابن العربي: «لأنه لا يصحُّ مورده»، ولذا تعقّبه بقوله في «الأسنى» I: 271: «قد اجتَلَبْنا فيه من الأخبار ما صحَّ به موردُه، وثبت معناه، وذكره جماعة من العلماء ...» إلخ.

ثم إنه استعمل الاشتقاق في مواضعَ كثيرة يطولُ تتبُّعها، ومنه: قولُه في اسمه تعالى «الصَّبور»: «قال علماؤنا رحمة الله عليهم: لسنا نقطعُ بهذه التسمية ...، فأما هذا الاسمُ فقد جاء «أفعَلُ» فيه في الحديث الصحيح: «لا أحَدَ أصبَرُ على أذى من الله»، وإذا كانوا يُسمُّون الله باسم الفاعل من «يَفعَل»، فتسميتُه باسم الفاعل من «أفعَل» أقربُ إلى الاشتقاق وأوضحُ في المعنى»(61)، وقولُه في اسمه تعالى «الداعي»: «هذا الاسمُ ورد به القرآن فِعلاً، ولم يَرِدْ به اسماً، وله إخوة، وهي: المُنادي، والمُناجي، والمُجيب، والمُستَجيب، فهذه خمسةُ أسماء متقاربة مرتبطة إلا المُجيب، فإنه ورد في القرآن، وفي حديث أبي هريرة»(62).

وذكر نحوَ ذلك في «الغيور» و«المُصلِّي»(63)، بل صـرَّحَ في اسمه تعالى: «الهادي المُضِلّ» ـ وقد ورد الهادي في قوله: ﴿وإنَّ اللهَ لَـهَادِ الذينَ آمنوا﴾(64)، وورد فِعلُه في غير مكان، وكذلك فِعلُ المُضلّ، والآيُ في معناهما كثير، قال الله تعالى: ﴿فيُضِلُّ اللهُ مَنْ يَشَاءُ﴾(65) ـ(66) صـرَّحَ ابنُ العربي فقال: «ذلك لتَعلَموا أنّ السَّلَفَ كانوا يشتقون الأفعال من الأسماء، والأسماء من الأفعال، فاقتَدوا بهم تَرشُدوا»(67)، وهذا يُشعِرُ بأن عدمَ منافاةِ الاشتقاق للتوقيف ليس رأياً له ارتآه، وإنما هو قولٌ سائد في عصـره، متوارثٌ عما

ويدل على أن ابنَ العربي يشترطُ التوقيف منعُه إطلاق اسم «المُغني» في حقِّ الله تعالى، وقد تعقّبه فيه القرطبي في «الأسنى» I: 521 فقال: «عَجَباً للقاضي أبي بكر ابن العربي حيثُ منعَ إطلاقَ [هذا] الاسم على الله عزّ وجلّ، وإطلاقُه أَوْلى، وكأنه رحمه الله ما كتبَه بيده، ولا قرأه بلسانه، في الحديثِ المُفسَّـر حديثِ أبي هريرة الذي خرَّجه الترمذيّ، ولا قرأ الآيات التي فيها الفِعلُ الذي يُشتَقُّ منه هذا الاسم؛ ﴿وإنْ خِفتُم عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنيكُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِه﴾ [التوبة: 28]، ﴿وأنّهُ هُوَ أَغْنى وأَقْنى﴾ [النجم: 48]». انتهى باختصار.

(61) نقله عنه القرطبي في «الأسنى» I: 137.

(62) نقله القرطبي أيضاً I: 293.

(63) انظر: القرطبي، «الأسنى» I: 329.

(64) سورة الحج، الآية 54.

(65) سورة إبراهيم، الآية 4.

(66) ما بين علامتَي الاعتراض قاله القرطبي في «الأسنى» I: 376.

(67) نقله عنه القرطبي في «الأسنى» I: 376–377.

قبله(68).

وحذا حَذْوَه العلامةُ ابنُ برَّجان والإمامُ القرطبيّ، أما ابنُ برَّجان فقد صرَّح باشتراط التوقيف، بل نقل الاتفاق عليه، فقال: «وقع الاتفاقُ من السَّلَف رضي الله عنهم أجمعين على أنه لا يجوزُ لعباده أن يُسمُّوه إلا بما سمّى به نفسَه، أو سمّاه به رسولُه ﷺ، أو أجمع عليه المسلمون»(69)، ثم ذكر في كتابه جملةَ أسماء لم تَرِدْ تسميةُ الله تعالى بها وروداً صريحاً، وإنما ورد أصلُ اشتقاقها مُضافاً إليه سبحانه، ومنها الفَرْد والباقي والدائم والزكيّ والقاضي والذارئ والفاتق الراتق والواقي والمُحسِن(70).

وأما الإمامُ المُفسِّرُ القرطبيُّ، فقد أكثر من ذلك في كتابه «الأسنى» كثرةً ظاهرة، وتوسّع فيه ـ كما توسَّع ابنُ العربي من قبله ـ توسُّعاً غيرَ مرضيّ في بعض المواضع، أعني: في تسويغ الاشتقاق مطلقاً ولو كان فيه إيهامُ نقص، وقد تقدّم لزومُ الاحتراز منه. ومن الأسماء التي اعتمد القرطبيُّ فيها القول بالاشتقاق: الستّار والساتر والقاضي والمُغيث والمَغاث والمُبارِك والراتق الفاتق والوفيّ والفاتن(71).

السادس: تعقُّب مَن نفى إطلاق «الصانع» في حقِّ الله تعالى بورود أصل اشتقاقه، مع عدم وروده بصيغة الاسم الصريح أو الوصف الصريح، وهذا التعقُّب أورَدَه السيوطيُّ والخطيب الشربينيّ وغيرهما.

قال السُّيوطي: «اعتراضُه بأنه لم يَرِد، وأسماؤه تعالى توقيفية؛ غفلةٌ عن هذا الخبر ـ يعني: قوله ﷺ: «إنّ الله صانعُ كلِّ صانع وصَنْعتِه»(72) ـ، وهذا حديثٌ صحيحٌ لم يَستَحضِرْه مَن اعترض، ولا مَنْ أجاب

---

(68) نعم، توسّع القاضي ابن العربي في ذلك بعضَ توسُّع، كما سيأتي التنبيه إليه بعد أسطر في صنيع القرطبي.

(69) ابن برَّجان، «شرح أسماء الله الحسنى» I: 26.

(70) ابن برَّجان، «شرح أسماء الله الحسنى» I: 104 و140 و144 و226 وII : 168 و178 و200 و298 و334 على الترتيب.

(71) انظر: القرطبي، «الأسنى» I: 167 و190 و286 و340 و349 و422 و498 على الترتيب.

(72) رواه بهذا اللفظ اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (942)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (187) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

رواه البخاري في «خلق أفعال العباد» (102)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص251 بلفظ: «يصنع كل صانع»، والبخاري في «أفعال العباد» (103) بلفظ: «خلق كل صانع»، والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» ص26 بلفظ: «صنع كل صانع»،

بأنه مأخوذٌ من قوله: ﴿صُنْعَ الله﴾(73)»(74).

وقال الخطيبُ الشربيني: «فإن قيل: إطلاقُ «الصانع» على الله تعالى لم يَرِدْ في الأسماء الحسنى، وإنما ذلك من عباراتِ المُتكلِّمين المُجوِّزين الإطلاقَ بالاشتقاق، والراجح أنّ أسماءه تعالى توقيفية؟ أُجيب: بأنّ البيهقيَّ رواه في «الأسماء والصفات»، وقال تعالى: ﴿صُنْعَ اللّـهِ الذي أتقنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾(75)، وقال ﷺ: «إن الله صَنَعَ كلَّ صانع وصَنعتَه»، رواه الحاكم ...»(76).

قلت: الحديث تصـرَّف الرواةُ في لفظه، كما يظهرُ من تخريجه السالف، فلا يتمُّ الاستدلالُ به وحده، إلا أن يُضَمَّ إليه الاستِدلالُ بالآية، فيتضمَّن تجويزَ الاشتقاق، وفي جواب السُّيوطيّ إشارة إلى أنّ الجواب المشهور قبلَه هو الاستِدلالُ بالآية، فيدلُّ على شهرة تجويز الاشتقاق عندهم، والله أعلم.

قلت: وبهذه الوجوه يظهرُ أنّ الذي يدلُّ عليه كلامُ جماعةٍ من الأئمة المُحقِّقين من المُتكلِّمين والمُفسِّـرين وغيرهم: أنّ اشتراطَ التوقيف معناه: اشتراط أصل ورود اللفظ، فيجوزُ حينئذٍ الاشتقاقُ منه، بشرط أن يكونَ المُشتقُّ لا يُوهِمُ معنى فيه نقص، سواء في ذلك الاسم أو الصفة.

وعلى قول الغزالي والرازي، إنما يُشترطُ هذا في الأسماء خاصّة، أما الصفات فيُنظَرُ فيها إلى صِحّةِ

والحاكم في «المستدرك» I: 31 و32 بلفظ: «خالق كل صانع».

(73) سورة النمل، الآية 88.

(74) نقله عنه المناوي في «فيض القدير» II: 238، وقال بإثره: «ومنعه بعضُ المُحقِّقين بأنه لا دليل؛ لِـمَا صـرَّحوا به من اشتراط أن لا يكون الواردُ على جهة المُقابلة، نحو ﴿أمْ نَحْنُ الزّارِعُونَ﴾ [لوافعة: 64]، ﴿والله خَيْرُ الماكِرين﴾ [آل عمران: 54]، وهذا الحديثُ من ذلك القبيل، وبأنّ الكلامَ في الصانع بـ«أل» بغيرِ إضافة، وما في الخبر مُضاف، وهو لا يدلُّ على جوازِ غيره، بدليل قول المُصطفى ﷺ: «يا صاحبَ كلِّ نجوى»، «أنتَ الصاحبُ في السَّفَر»، لم يأخذوا منه أن «الصاحب» بغير قَيْدٍ من أسمائه تقدّس. نعم، صَحَّ من حديث الحاكم [في «المستدرك» III: 383] والطبراني [في «الكبير» (3648)، و«الأوسط» (2666)]: «اتقوا الله، فإنّ الله فاتحٌ لكم وصانع»، وهذا دليلٌ واضح للمُتكلِّمين والفقهاء، لا غبار عليه، ولم يَستَحضِـرْهُ المؤلف، ولو استَحضَـرَه لكان أَوْلى له مما يحتجُّ به في عدّة مواضع».

(75) سورة النمل، الآية 88.

(76) «مغني المحتاج» IV: 134.

المعنى أو فساده، من غير اشتراط ورود أصل الاشتقاق.

ولا شكّ أن أصحاب هذا القول هم أكثرُ عدداً من أصحاب القول الأول، وأرسخُ قدماً في تحقيق هذه المباحث، لا سيّما أنّ فيهم من أرباب الكلام وأئمة أهل السُّنّة والجماعة مَن لا يُستَهانُ بقَدْره في تحقيق المسائل المتصلة بالعقيدة، كالغزالي والرازي والتفتازاني.

وفَهْمُ اشتراط التوقيف بهذا المعنى يحلُّ إشكالاً كبيراً، وهو أنّ الأمة على اختِلافِ أجيالها قد أطلقت بعض الأسماء، وتداولتها في كلامها ودعائها من غير نكير، ولا يستقيمُ ذلك إلا على حَمْل التوقيف على هذا المعنى، فقد سمَّوا: عبد الباقي(77)، وعبد الستّار(78)، وغير ذلك.

وكأنّ العلامةَ المُفسِّرَ الألوسيَّ استَحضَرَ هذا الإشكالَ حيثُ فسَّر قولَ الجمهور باشتراط التوقيف على المعنى الأول ـ أعني: وروده صريحاً ومنع الاشتقاق ـ فقال: «واختار جمعٌ من المُتأخرين مذهبَ الجمهور، قالوا: يُطلَقُ ما سُمِعَ على الوجهِ الذي سُمِع، ولا يُتَجاوَزُ ذلك إلا في التعريف والتنكير، سواءٌ أوهَمَ كالصَّبُور والشَّكُور والجبّار والرحيم، أو لم يُوهِم كالقادر والعالم»(79).

كأنه رحمه الله تعالى استحضر ما ينبني عليه من إشكال، فعَدَلَ عنه في آخر كلامِه وقال: «المختارُ عندي عَدَمُ توقُّف إطلاق الأسماء المُشتقّةِ الراجعة إلى نوع من الصفاتِ النفسية والفعلية ـ وكذا الصفات

(77) وممن سُمِّيَ به من القدماء: عبد الباقي بن قانع، الحافظ صاحب التصانيف (266-351).

(78) وممن سُمِّيَ به من القدماء: محمد بن عبد الستار الكردري، الفقيه الحنفي (559-642).

(79) الألوسي، «روح المعاني» IX: 122.

ثم قال الألوسي: «ونصّ بعضُ المُحقِّقين على أنه يُمنَعُ إطلاقُ غير المُضافِ إذا كان مُرادِفاً للمُضافِ المسموع قياساً، كما يُمنَعُ إطلاقُ ما وردَ على وَجْهِ المُشاكَلةِ والمجاز، وأنه لا يكفي ورودُ الفِعل والمصدر ونَحْوِهما في صِحّةِ إطلاقِ الوَصْف، فلا يُطلَقُ الحارثُ والزارعُ والرامي والمُستَهزئ والمُنزِل والماكِر عليه سبحانه وتعالى، وإن جاءت آياتٌ تُشعِرُ بذلك».

قلت: قوله: «يُمنَعُ إطلاقُ غير المُضاف ...» إلخ، ليس محلَّ نزاع على التفسيرين، لأن الأول غيرُ مضاف، أي: إلى الله تعالى، يعني: لم يرد أصلُ اشتقاقه، وإن كان مُرادِفاً لِـمَا أُضيفَ إليه سبحانه، وقد مثّلوا له بالفقيه والعاقل ونحوهما مما تقدّم ذِكرُه.

وقوله: «كما يُمنَعُ إطلاق ما ورد على وجه المُشاكلة والمجاز» ليسَ محلَّ نزاع على التفسيرين، كما تقدَّم بيانُه أيضاً.

وكذا ما ذكره بعد ذلك؛ ليسَ محلَّ نزاع أيضاً، فإنه ممنوع على التفسيرين؛ لِـمَا فيه من الإيهام.

السَّلبية ـ عليه تعالى على التوقيف الخاصّ، بل يصحُّ الإطلاقُ بدونه، لكنْ بعدَ التحرِّي التامِّ وبَذْلِ الوُسْع فيما هو نصٌّ في التعظيم، والتحفُّظِ إلى الغاية عما يُوهِمُ أدنى أدنى نقص، معاذ الله تعالى في حقِّه سبحانه! لأنـّا مأذونون بتعظيم الله تبارك وتعالى بالأقوال والأفعال، ولم يُـحَـدَّ لنا حَدٌّ فيه، فمتى كان في الإطلاق تعظيمٌ له عزّ وجلّ كان مأذوناً به، والتكليفُ منوطٌ بالوُسْع، لا يُكلِّفُ اللهُ نفساً إلا وُسْعَها، فبعدَ بَذْلِ الوُسْع في التعظيم يرتفعُ الحرج»(80).

قلت: وهو كلامٌ سديد، وهو ينطبقُ على أحد معنيَي «التوقيف»، فلا يكونُ فيه خروجٌ عن مذهب أهل السنة في اشتراطه، والله أعلم.

* * *

المطلب الثالث: إشكالات وجوابها:

قد يُشكِلُ على ما قدَّمتُ بعضُ العبارات الواقعة في كلام أهل العِلم مما يُوهِمُ ظاهرُه أنّ «التوقيف» عندهم في باب الأسماء والصفات: هو الورودُ الصريح ومنعُ الاشتقاق، ومن ذلك:

1ـ قال الإمام الرازي في «تفسيره»، وهو أحدُ مَن نقلتُ عنه فيما تقدّم ما يُفيدُ جواز الاشتقاق في الأسماء والصفات بعد ورود أصلها، قال: «هل يصحُّ إطلاقُ اسم «الفتّان» عليه سبحانه اشتِقاقاً من قوله: ﴿وفَتَنّاكَ فُتُوناً﴾(81)؟ والجواب: لا، لأنه صفةُ ذمّ في العُرْف، وأسماءُ الله تعالى توقيفية، لا سيّما فيما يُوهِمُ ما لا ينبغي»(82). فهذا الإمامُ الرازيُّ منع إطلاق اسم «الفتّان» مع ورود أصله، فدلَّ على أنّ معنى «التوقيف»: هو الورودُ الصـريح؟

الجواب: هذا خارجٌ عن محلِّ النزاع، لأن هذا اللفظ إذا أُخرجَ من سياقِه وذُكِرَ بصيغة الاسم يكونُ مُوهِماً للنقص، ومثلُه يُتقيَّدُ فيه بالإطلاق على الوجه الذي ورد فيه، ولا يُتعدّاه إلى غيره، وقد استند الرازيُّ في

(80) الألوسي، «روح المعاني» IX: 123-124.

(81) سورة طه، الآية 40.

(82) الرازي، «التفسير الكبير» XXII: 50.

المنع إلى هذا حيثُ قال: «لا، لأنه صفةُ ذم في العُرْف»، وما بعده من قوله: «وأسماء الله تعالى توقيفية ...» تكميلٌ للجواب، وأشار بقوله: «لا سيّما فيما يُوهِمُ لا ينبغي» إلى أنّ ما لا إيهامَ فيه يتَّسعُ فيه معنى «التوقيف» إلى جواز الاشتقاق مع ورود الأصل، والله أعلم.

2ـ قال الإمامُ الإيجي في «المواقف»: «تسميتُه تعالى بالأسماء توقيفية، أي: يَتَوقَّفُ إطلاقُها على الإذنِ فيه»، وقال أيضاً في «شرحه»: «ليسَ الكلامُ في أسمائه الأعلام الموضوعة في اللغات، إنما النِّزاعُ في الأسماءِ المأخوذةِ من الصِّفاتِ والأفعال»[83].

فقد يُقال: يُفهَمُ من قوله: «إنما النِّزاع في الأسماء المأخوذة من الصفات والأفعال»: أنّ الخِلافَ في الاشتقاق مع ورود الأصل، أما ما لم يرد أصلاً فلا خِلافَ في منعه؟

والجواب: ليس هذا مُرادَه، وإنما أراد أن يُخرِجَ من الخِلاف تسميتَه تعالى بـ«خداي» وهو ما يُسمِّيه به العَجَم، و«تنكري» وهو ما يُسمِّيه به التُّرك[84]، فذكر أنّ هذا ليس هو محلَّ الخِلاف، وإنما محلُّه الأسماء المشتقةُ من وَصْفٍ أو فِعل، فهل يُشترطُ فيها التوقيفُ أم لا؟ ولم يُبيِّن معنى «التوقيف»، لكنْ يظهرُ من سياق كلامِه أنه يعني بـ«التوقيف»: ورودُ أصل الاشتقاق، على ما تقدّم.

3ـ صرَّح العلامةُ ابنُ كمال باشا بعدما نقل أقوالَ أهل العلم في هذه المسألة بـ«أنّ محلَّ الخِلافِ إطلاقُ اللفظِ على ذاتِهِ تعالى، لا إطلاقُه على مفهوم صادق عليه تعالى، والفرقُ واضح، وإن خَفِيَ على بعض الناظرين في هذا المقام»[85]، وتَعقَّبَ مَنْ ذكر «الرفيق» في الأسماء الحسنى مُستَدِلًّا بورودِهِ في الحديث: «إنّ الله رفيقٌ يُحبُّ الرِّفْق»، بأنه من باب الإطلاق على مفهوم صادقٍ عليه تعالى، لا من جهة التسمية[86]، ونقل

---

(83) الإيجي، «شرح المواقف» III: 313، ومثلُه في «رسالة في أن أسماء الله توقيفية» لابن كمال باشا (مخطوط ـ ورقة 1).

(84) ذكر هاتين التسميتَين: الإمامُ الرازي في «لوامع البيِّنات» ص43، وقال: «أجمعت الأمة على أنهم لا يُمنَعون من هذه الألفاظ، مع أنّ التوقيف ما ورد بها».

وقال الكافيجي في «شرح الأسماء الحسنى» ص78: «أسماؤه الأعلام الموضوعة في اللغات ليست محلَّ النزاع، وإنما محلُّ النزاع هو أسماؤه المأخوذة من الصفات والأفعال».

(85) ابن كمال باشا، «رسالة في أنّ أسماء الله توقيفية» (مخطوط ـ ورقة 1–2).

(86) انظر: المصدر السابق (ورقة 2).

عن الجلالِ الدّوّانيِّ جوابَه عن إطلاق «واجب الوجود» و«صانع العالم» عليه تعالى مع عدم ورودهما بأنه بطريق الوَصْفِ لا بطريق التسمية، يعني: فلا يحتاج إلى توقيف على رأي الإمام الغزاليّ، ثم تعقَّبه ابنُ كمال باشا بأنّ هذا الجوابَ «مَنشَؤُه عدمُ الوقوف على الفرق الذي بيَّـنّاه بين الطريقين فيما تقدَّم، فإنه إذا قيل: يا واجب الوجود، يكون بطريق التسمية لا بطريق التوصيف»(87).

قلت: يعني: أنّ مرجعَ إطلاقِ مثل هذه الأسماء على الله تعالى هو إطلاقٌ على مفهوم صادق على الله، فيجوزُ بلا توقيف ما لم يكن مُوهِماً، ولا فَرْقَ في الجواز بين كونه بطريق الوَصْف أو بطريق التسمية، لأنه ليس من باب إطلاق اللفظ على الذات.

وعليه، فيصحُّ أن يُقالَ: يا واجب الوجود؛ على طريق التسمية، وأن يُقالَ: الله واجبُ الوجود؛ على طريق الوصف، لصِحّةِ المعنى فيهما جميعاً معَ عدم الإيهام.

ورأيُ ابن كمال باشا هذا لا يُعارِضُ ما ذكرتُ في هذا البحث، لأنه إذا أجاز إطلاق الأسماء من باب المفهوم الصادق على الله تعالى من غير توقيف، فإطلاقُها بطريق الاشتقاق من الصفات والأفعال جائزٌ عنده من باب أَوْلى، والله أعلم.

4ـ قال الشيخ محمد علي الصابوني في «صفوة التفاسير»: «قال أبو حيّان : وَصَفَ تعالى نفسَه بـ«عالم» و«عليم» و«علّام»، وهذان للمُبالغة، وقد أدخَلَت العربُ الهاءَ لتأكيدِ المُبالغة في «علّامة»، ولا يجوزُ وَصْفُه به تعالى، لأنّ أسماءه توقيفية، حَسَبَ النصِّ الشرعيِّ الوارد»(88). فلفظةُ «علّامة» ورد أصلُ اشتقاقها، ومع ذلك مُنِعَ من تسمية الله تعالى بها؟

والجواب: أنّ كلام أبي حيان ينتهي عند قوله: «ولا يجوز وَصْفُه تعالى به»(89)، ولم يُبيِّن عِلّة المنع، والصوابُ أنها إيهامُ النقص، قال العلامةُ الزمخشريّ: «قالوا في صفة الله: «علّام»، ولم يقولوا: «علّامة»، وإن

(87) انظر: المصدر السابق (ورقة 3).

(88) الصابوني، «صفوة التفاسير» I: 24.

(89) أبو حيان، «البحر المحيط» I: 283.

كان العلّامةُ أبلغ؛ احترازاً من علامةِ التأنيث»(90).

* * *

المطلب الرابع: الاختلاف في إثبات الأسماء والصفات بالحديث الضعيف والقياس:

يتفرّع على مذهب جمهور العلماء من أهل السنة والجماعة في كون أسماء الله وصفاته توقيفية ـ على أيِّ معنى فسَّرْنا التوقيف ـ جوازُ إثبات الأسماء والصفات بدليل من الكتاب أو السنة الصحيحة أو الإجماع، بلا خِلافٍ بينهم في ذلك.

وإنما الخِلاف في إثباتها بالحديث الضعيف أو القياس، فالجمهورُ على منع الإثبات بهما، قال الألوسيّ والباجوريّ ـ نقلاً عن العلّامة إبراهيم اللّقّاني ـ: محلُّ ذلك «إن قلنا: إنّ المسألة من العِلميات(91)، أما إن قُلنا: إنها من العَمَليات؛ فالسُّنّةُ الضعيفةُ كالحسنة، إلا الواهية جداً(92)، والقياسُ كالإجماع. وأطلقَ بعضُهم المنعَ في القياس، وهو الظاهر، لاحتمال إيهام أحدِ المُترادِفَينِ دون الآخر»(93).

قلت: الصحيحُ أنّ «التسميةَ من باب العَمَليّات وأفعال اللسان» كما قال العلامةُ التفتازاني، والقياسُ جارٍ في العَمَليات، لكنّه يُنافي التوقيف فيُمنَع، أما الحديثُ الضعيف فالأصلُ في العَمَليات أن لا يُؤخَذَ فيها بالضعيف إلا بقرينة.

فإذا ورد الاسمُ في حديث ضعيف، نظرنا: فإن كان أصلُ اشتِقاقِه وارداً في الكتاب أو السنة الصحيحة؛ كان هذا قرينةً للعمل به عند بعض مَنْ يشترطُ التوقيف الصريح.

وإن لم يكن؛ لم يقوَ الحديثُ الضعيفُ وحدَه على إثبات هذا الاسم، والله أعلم.

---

(90) الزمخشري، «الكشاف» II: 32.

(91) أي: من فروع العِلميات، أي: فروع العقائد، مثلها تثبت بخبر الآحاد الصحيح.

(92) ولفظُ الباجوري: «فالسنة الضعيفة كافية في ذلك، لأنهم قالوا: الحديث الضعيف يُعمَلُ به في فضائل الأعمال».

(93) الألوسي، «روح المعاني» للألوسي IX: 122، والمنقول لفظه، ولم يُصرِّح بالنقل عن اللّقّاني. والباجوري، «شرح جوهرة التوحيد» ص154، وصرَّح بالنقل عن اللّقّاني.

وعلى هذا، يهونُ الاختِلافُ بين الفريقين وتقلُّ مساحتُه، فمَن يكتفي بورود أصل الاشتقاق يعتمدُ عليه في إثبات هذا الاسم، ومَن لا يكتفي به قد يراه قرينةً تُقوِّي الأخذ بما ورد في الحديث الضعيف من الاسم الوارد صراحة.

ولعلّ هذا هو السَّبَبُ في اعتماد جماعةٍ من أهل العِلم لِـمَا وقع في بعض رواياتِ حديث أبي هريرة رضيَ الله عنه من سَـرْدِ الأسماء، مع ضعف إسنادها، وممّن اعتمدها الزجّاج في «تفسير أسماء الله الحسنى»، وابن خزيمة والخطّابي في «شأن الدعاء»، والبيهقي في «الأسماء والصفات»، والقشيري في «شرح أسماء الله الحسنى»، والغزالي في «المقصد الأسنى»، والرازي في «لوامع البيِّنات».

قال البيهقي في الكلام على الرواية التي وقع فيها سَـرْدُ الأسماء تفصيلاً: «تفرّد بهذه الرواية عبدُ العزيز بنُ الحصين بن الترجمان، وهو ضعيفُ الحديث عند أهل النقل، ضعَّفه يحيى بنُ معين، ومحمدُ بنُ إسماعيل البخاريّ، ويحتمل أن يكونَ التفسيرُ وقعَ من بعض الرواة ـ يعني: أن يكونَ ذِكرُ الأسماء مُدرَجاً في الرواية ـ، وكذلك في حديث الوليد بن مسلم، ولهذا الاحتمال ترك البخاريُّ ومُسلِمٌ إخراجَ حديث الوليد في «الصحيح»، وهذه الأسامي كلُّها في كتاب الله تعالى وفي سائر أحاديث رسول الله ﷺ نصّاً أو دلالة». انتهى، وهو ظاهرُ الدلالة على ما قدَّمتُ.

على أنه لا يَبعُدُ أن يُقال: إنّ الأسماء الواردة في هذه الرواية الضعيفة قد تلقّاها العلماء بالقبول، وقد ألمح إلى هذا المعنى مع تردُّد فيه العلامةُ الألوسيُّ رحمه الله حيثُ قال في سياق جواب له عن شبهةٍ أورَدَها: «اللهم إلا أن يُقال: حصل الإجماعُ على ما في حديث الترمذيّ دونَ ما في حديث غيره المُخالِف له، لكنْ لم أقف على مَن حكى ذلك»(94).

قلت: نعم، لم يقع الإجماعُ على ما ورد فيه دون ما ورد في غيره، لكنّ أكثرَ ما ورد فيه من الأسماء لها ورد صريح في الكتاب أو السنة الصحيحة، وما لم يرد صريحاً وإنما له أصلُ اشتقاق فيهما غالبُه مُجمَعٌ عليه، كما يظهرُ من مُراجعة كلام الإمام القرطبي في هذه الأسماء(95).

(94) الألوسي، «روح المعاني» IX: 124.

(95) يُنظَر مثلاً: كلامُه في: الضارّ النافع، والخافض الرافع، والمُعِزّ والمُذِلّ، والمُقدِّم المُؤخِّر، والمُبدئ المُعيد، والعَدْل، والمُقسِط،

فإن لم يُسلَّم الإجماعُ فيها أو في بعضها فلا أقلَّ من أن يكونَ شهرةً وافرةً بين أهل الفنّ، ومثلُها كافٍ في إثبات التلقي بالقبول، بل توارُد الأئمة الذين صنّفوا في شرح الأسماء الحسنى عليها كافٍ في إثباته، لأنهم أصحابُ القول الفَصْل في ذلك.

وهذا ما ألمح إليه الإمام القرطبيُّ فيما ذكره تعقيباً على كلام القاضي أبي بكر ابن العربي في اسمه تعالى «الحنّان»، حيثُ قال القاضي: «هذا الاسم لم يرد به قرآن، ولا حديث صحيح، وإنما جاء من طريق لا يُعوَّل عليه، غير أن جماعة من الناس قبلوه وتأوّلوه، وكثر إيراده في كتب التأويل والوعظ»، فقال القرطبيّ: «قلت: ما ذكره كافٍ في دخوله في جملة الأسماء، وذلك يدل على صِحّةِ الحديثِ فيه معنى»[96].

* * *

المطلب الخامس: مناقشة شروط إثبات الأسماء الحسنى:

يُمكِنُ الآن ـ بعدما تمّ تحرير معنى «التوقيف» ومناقشة ما يتَّصلُ به من مسائل ـ تقريرُ شروط إثبات أسماء الله الحسنى، وهي:

1ـ أسماء الله تعالى توقيفية، لا بُدَّ لها من أصل في الكتاب أو السُّنّة أو الإجماع، سواء أكان هذا الأصل صريحاً في التسمية أم دالًّا عليها بطريق الاشتقاق.

2ـ أسماء الله تعالى لا تثبتُ بالحديث الضعيف إلا بقرينة.

3ـ يُراعى في إطلاقِ المُضاف، والتصرُّفِ فيما ورد على طريق من طرق المجاز، والاشتِقاقِ من الأفعال والمصادر ونحوها؛ يُراعى في ذلك كلِّه عدمُ إيهام أيِّ نقص، فأيُّ لفظٍ مُوهِم وردَ مضافاً إلى الله تعالى ينبغي الاقتصارُ فيه على ما ورد من دونِ تصرُّف فيه أو اشتِقاق منه.

هذا، وقد ذكر بعضُ الباحثين شروطاً أخرى، وهذه مناقشتها:

والباعث، والجامع، وغيرها. وهو في كتابه «الأسنى» I: 352 و364 و370 و373 و386 و441 و446 و474 و478 على الترتيب.

(96) القرطبي، «الأسنى» I: 265.

أولاً: مناقشة اشتراط أن يكونَ وارداً لا على جهة الإضافة أو التقييد:

وهذا الشرط ذكره الأستاذ عبد الله الغصن في كتابه «أسماء الله الحسنى» في فَصْل «ضوابط عامة في تمييز الأسماء الحسنى عن غيرها»، وقال: إنّ «ما ورد مُقيَّداً أو مُضافاً من الأسماء في القرآن أو السُّنّة لا يكون اسماً»، ومثّل على ذلك بـ«المُنتَقِم» و«الزارع» و«المُسعِّر» وغيرها(97).

وذكره أيضاً الدكتور محمود الرضواني في كتابه «أسماء الله الحسنى الثابتة»، وهو الشرط الثالث عنده(98)، واستدلّ عليه بأنه تعالى قال: ﴿ولله الأسماءُ الحُسْنى﴾(99) «ولم يقل: ولله الأوصاف الحسنى، أو فله الأفعالُ الحسنى، وشتّان بين الأسماءِ والأوصافِ عندَ سائرِ العُلماء وسائر العقلاء».

قلت: الأسماء هنا أعمُّ من أن يُرادَ بها العَلَمُ على الذات، بل تشملُ العَلَمَ على الذات بالتخصيص كلفظِ الجلالة «الله»، والعَلَمَ على الذات بالغَلَبَة كاسمِه تعالى «الرحمن» و«الرحيم»، وكلَّ لفظٍ دلَّ على صفة من صفات الله، وأُطلِقَ إطلاقَ الأعلام، سواء كان مُفرَداً كأسمائه تعالى «العزيز» و«الحكيم» و«الغفور»، أو مُركّباً إضافياً كأسمائه تعالى «ذو الجلال والإكرام» و«مُصرِّف القلوب»(100).

ويدلُّ على ذلك قولُه سبحانه في تتمة الآية: ﴿فادْعُوهُ بها﴾(101)، ومن المعلوم أنه يجوزُ أن يُدعى اللهُ تعالى بجميع ما ذكرتُ، فيُقال: يا الله، يا رحمن يا رحيم، يا عزيز يا حكيم، يا غفور، يا ذا الجلال والإكرام، وقد ثبت في دعاء النبيِّ ﷺ قولُه: «اللهُمَّ مُصرِّفَ القلوب، صَرِّفْ قلوبنا على طاعتك»(102)، وقولُه:

---

(97) انظر: الغصن، «أسماء الله الحسنى» ص136-137.

(98) انظر: الرضواني، «أسماء الله الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة» ص55 (نسخة إلكترونية).

(99) سورة الأعراف، الآية 180.

(100) نصَّ العلامةُ ابنُ عاشور في «التحرير والتنوير» IX: 186 على ذلك سوى المُركَّب الإضافي فاستثناه بقوله: «ولا يدخل في هذا ما كان مُركّباً إضافياً، نحو: ذو الجلال، وربّ العرش، فإنّ ذلك بالأوصاف أشبه، وإن كان دالًّا على معنى لا يليقُ إلا بالله، نحو: ﴿مالِكِ يَوْمِ الدِّين﴾ [الفاتحة: 4]». قلت: ويردُّه ما ذكرتُه من التعليل.

(101) سورة الأعراف، الآية 180.

(102) رواه مسلم (2654) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

«اللهُمَّ مُنزِلَ الكتاب، ومُجريَ السحاب، وهازمَ الأحزاب، اهزِمْهم وانصُـرْنا عليهم»(103).

فهذا واردٌ على جهة الإضافة والتقييد؛ ومع ذلك دعا به النبيُّ ﷺ، فدلَّ على أنه أجراه مجرى الأسماء، فلا يظهرُ وَجْهُ قويٌّ لهذا الشرط، وقد كرَّر الرضواني في مواضع نَقْلَه عن الشيخ ابن تيمية قولَه: «الأسماء الحسنى المعروفة: هي التي يُدْعى الله بها، وهي التي جاءت في الكتاب والسُّنة، وهي التي تقتضي المدحَ والثناءَ بنفسِها»(104)، فهذا تصـريحٌ منه رحمه الله على أنّ كلَّ ما جاز أن يُدعى الله تعالى به فهو داخلٌ في جملة الأسماء.

وقال الإمام الحافظ ابن حجر: «الضابط: أنّ كلَّ ما أذنَ الشرعُ أن يُدعى به ـ سواءٌ كانَ مشتقاً أو غيرَ مشتق ـ فهو من أسمائه، وكلَّ ما جاز أن يُنسَبَ إليه ـ سواءٌ كان مما يدخلُه التأويل أو لا ـ فهو من صفاته، ويُطلَقُ عليه أسماء أيضاً»(105).

ولو قيل بدلاً من هذا الشـرط: مراعاة الإضافة والتقييد؛ لكان حسناً، فلا يُقال مثلاً: المُصـرِّف، وإنما يُقال: مُصـرِّف القلوب، ولا يُقال: القابض، وإنما يقال: القابض الباسط، ولا يُقال: المُذِلّ، وإنما يُقال: المُعِزُّ المُذِلّ، ولم أعُدَّ هذه المُراعاةَ شرطاً مستقلاً؛ اكتِفاءً بمنع الاشتقاق حيثُ كان فيه إيهام، فإنه يُغني عنه، وهو ما عبَّر عنه ابنُ تيمية في كلامه المنقولِ آنفاً بأنها «تقتضي المدح والثناء بنفسها».

---

(103) رواه البخاري (2965)، ومسلم (1742) من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

(104) ابن تيمية، «شـرح العقيدة الأصفهانية» ص19.

(105) ابن حجر، «فتح الباري» XI: 223.

ونقل منه الغصنُ في «أسماء الله الحسنى» ص140 قولَه «الضابط في الاسم: هو ما يُدعى به، سواء كان مشتقاً أو غير مشتق»، وردّه بأن «الصحيح أنه يجوز أن يُدعى الله بأخصِّ أوصافه التي لا يوصف إلا بها، مثل: أرحم الراحمين، أكرم الأكرمين، مُنزل الكتاب، مُجري السحاب ...» إلخ.

قلت: فاته في كلام الحافظ أمرٌ مهمّ، فأسقطه، وهو قوله: «كل ما جاز أن يُنسَبَ إليه ... فهو من صفاته، ويطلق عليه أسماء أيضاً»، فالحافظُ يرى أن الأسماء تشمل الأعلام والأوصاف الجارية مجرى الأعلام، فجوازُ دعاء الله بأوصافه لا يُخرِجُها عنده من أن يُقال فيها: إنها أسماء، واللغة تشهدُ له، فالوصف لغة لا يكون باسم الفاعل أو الصفة المشبَّهة أو صيغة المبالغة، فـ«الرحمة» وصف، و«أرحم الراحمين» اسم من حيث البنية الصَّـرْفية، أما من حيثُ العَلَمية فصفة أُجرِيَت مجرى الاسم، والله أعلم.

ثانياً: مناقشة اشتراط عَلَمية الاسم:

وهذا الشرط ذكرَه الدكتور محمود الرضواني، وهو الشرط الثاني عنده، يُريد بـ«عَلَمية الاسم»: أن يتميّز بالعلامات اللغوية له، من دخول حرف الجر أو النداء أو التعريف بـ«أل» أو إسناد المعنى إليه، واستبعد بناءً عليه جملةً من الأسماء، كالجليل العَدْل والباقي والباعث والمبدئ والمعيد والمُعِزّ والمُذِلّ ... إلخ[106].

قلت: ليست أسماءُ الله تعالى كلُّها أعلاماً، بل بعضُها أعلام، وبعضُها أوصاف أُجرِيَ مجرى الأعلام، كما تقدّم قريباً، وإذا جاز الاشتِقاقُ بضوابطه ـ وقد بيَّنتُ جوازَه فيما تقدّم ـ سَهُلَ إدخالُ علامات الاسم عليه.

ثالثاً: مناقشة اشتراط دلالة الاسم على الوصف، ودلالة الوصف على الكمال المطلق.

وهذان الشرطان ذكرهما الأستاذ الغصن والدكتور محمود الرضواني[107]، وهما الشرطان الرابع والخامس عنده، ومثّلا على الأول بالمنع من تسميته تعالى بـ«الدَّهْر» وإن ورد في الحديث: «إن الله هو الدهر»[108]، وعلى الثاني بالمنع من تسميته تعالى بـ«الماكر» و«الخادع» و«الفاتن» ونحوها.

وزاد الغصن بأنه «لا يُسمّى الله بما يَنقَسِمُ في جنسِه إلى محمود ومذموم، كالكلام والإرادة، فلا يُسمّى الله بـ«المُتكلِّم» أو «المُريد»، لأن أسماء الله حُسْنى كاملةُ الحسن»[109].

قلت: يُغني عن ذلك اشتراطُ عدم إيهام النقائص في إطلاقِ المُضاف والتصرُّفِ فيما ورد على طريق المجاز والاشتقاقِ من الأفعال، فلا يصحُّ ـ بناءً عليه ـ تسميتُه بـ«الدهر»؛ لأنه واردٌ على المجاز، ولا «الماكر» ونحوه؛ لأنه اشتقاقٌ فيه إيهامُ ذمّ.

أما الكلام والإرادة ونحوهما فلا ينقسمُ في جنسِه إلى محمود ومذموم! يَرِدُ عليه المدحُ أو الذمُّ بحسب

---

(106) انظر: الرضواني، «أسماء الله الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة» ص47 (نسخة إلكترونية).

(107) الغصن، «أسماء الله الحسنى» ص135-136، والرضواني، «أسماء الله الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة» ص63 و67 (نسخة إلكترونية).

(108) رواه البخاري (6181)، ومسلم (2246) ـ واللفظ له ـ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(109) الغصن، «أسماء الله الحسنى» ص136.

مُتعلَّقِه، فإذا قال قائل: «زيدٌ مجتهد» وكان مجتهداً فعلاً، كان كلامُه صدقاً، فهو ممدوح، أما إذا لم يكن مجتهداً؛ كان كلامُه كذباً، فهو مذموم. والكلامُ هو الكلامُ لم يختلف، وإنما تغيّر مُتعلَّقُه، فثبت أنّ الكلامَ لا يُوصَفُ بمدح ولا ذم لذاته.

ولو صحَّت هذه الدعوى لجرى ذلك في القُدرة والسمع والبصر وغيرها من الصفات، وفي هذا من الفساد ما لا يخفى.

* * *

خاتمة

1ـ جمهور أهل السنة على أنّ أسماءَ الله وصفاتِهِ توقيفية، وقال الغزالي والرازي: الأسماء توقيفية دون الصفات.

2ـ قولُ المعتزلة والكرّامية والباقلاني بعدم اشتراط التوقيف في الأسماء والصفات ليس على إطلاقه، بل هو مُقيَّد بما كان الله موصوفاً بمعناه، وليس فيه إيهامُ نَقْص.

3ـ فسَّر بعضُ أهل العلم التوقيف في هذه المسألة بورود الاسم صريحاً وعدم جواز الاشتقاق من الأفعال أو المصادر أو نحوهما، لكن الذي يُفهَمُ من كلام أكثر أهل العلم جوازُ اشتقاق الاسم من فِعلٍ ورد مُضافاً إلى الله تعالى أو مصدر أو نحو ذلك، وهو الصواب.

4ـ تجويزُ الاشتقاق في الأسماء الحسنى ليس على إطلاقه، بل هو مُقيَّد بما لا يُوهِمُ نقصاً أو معنى فاسداً.

5ـ اختُلِفَ في إثبات الأسماء بالحديث الضعيف، والأصلُ أنه لا يجوزُ إلا بقرينة.

6ـ اختُلِفَ أيضاً في إثبات الأسماء بالقياس، والصحيح أنه لا يجوز، لمنافاته التوقيف بمعنيَيْه.

7ـ اشترط بعضُ الباحثين شروطاً أخرى في إطلاق الأسماء في حقّ الله تعالى، وبعضُها لا حاجة إليه، لوجود ما يُغني عنه، وبعضُها تشدُّد ليس في محلِّه.

المصادر والمراجع

أحمد بن حنبل (ت 244)، **المسند**، تحقيق شعيب الأرنؤوط وفريقه، مؤسسة الرسالة، بيروت.

الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله (ت 1270)، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، مصوّرة دار إحياء التراث العربي ببيروت عن الطبعة المنيرية.

الآمدي، سيف الدين علي بن محمد (ت 631)، **أبكار الأفكار في أصول الدين**، تحقيق أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1424هـ.

الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد (ت 756)، **شرح المواقف في علم الكلام**، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، 1997م.

الباجوري، إبراهيم بن محمد (ت 1277)، **شرح جوهرة التوحيد**، تحقيق د. علي جمعة، دار السلام، القاهرة، ط5، 1431هـ.

البخاري، محمد بن إسماعيل (ت 256):

ـ **خلق أفعال العباد**، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة، دار المعارف، الرياض، 1398هـ.

ـ **الصحيح**، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي.

ابن بَرَّجان، عبد السلام بن عبد الرحمن اللخمي الإشبيلي (ت 536)، **شرح أسماء الله الحسنى**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2010هـ.

البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر (ت 685)، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، دار الفكر، بيروت.

البيهقي، أحمد بن الحسين (ت 458):

ـ **شعب الإيمان**، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ.

ـ **الأسماء والصفات**، تحقيق محمد زاهد الكوثري، مصوّرة دار إحياء التراث العربي ببيروت عن الطبعة المصرية.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر (ت 793)، **شرح المقاصد**، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1409هـ.

ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم (ت 728)، **شرح العقيدة الأصفهانية**، تحقيق حسنين مخلوف، دار الكتب الإسلامية، مصر.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن البيِّع النيسابوري (ت 405)، **المستدرك على الصحيحين**، مصوّرة دار إحياء التراث العربي ببيروت عن الطبعة الهندية.

ابن حبان، **الصحيح**، أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت 354)، بترتيب ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1414هـ.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت 852)، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، مصوّرة دار المعرفة عن الطبعة السلفية.

ابن حزم، علي بن أحمد (ت 456)، **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، مكتبة الخانجي، القاهرة.

أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي (ت 745)، **البحر المحيط في التفسير**، دار الكتب العلمية، بيروت.

الخازن، علي بن محمد الشيحي (ت 741)، **لباب التأويل في معاني التنزيل**، دار الفكر، بيروت، ط1، 1399هـ.

الخطابي، حمد بن محمد (ت 388)، **شأن الدعاء**، تحقيق أحمد يوسف الدقاق، دار النوادر، ط1، 1433هـ.

الرازي، فخر الدين محمود بن عمر (ت 606):

ـ **لوامع البيِّنات في شرح أسماء الله والصفات**، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1404هـ.

ـ **مفاتيح الغيب**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420هـ.

الرضواني، د. محمود عبد الرزاق، **أسماء الله الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة**، طبع في مكتبة سلسبيل، القاهرة، 1426، ومنه نسخة إلكترونية منشورة على شبكة الإنترنت بصيغة (word)، وهي التي وقفت عليها، واعتمدتُها في التوثيق.

الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر (ت 794)، **معنى «لا إله إلا الله»**، تحقيق علي القرة داغي، دار الاعتصام، القاهرة، ط3، 1405هـ.

الزمخشري، جار الله محمود بن عمر (ت 538)، **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1385هـ.

أبو السعود، محمد بن محمد العمادي (ت 982)، **إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم**، مصوّرة دار إحياء التراث العربي ببيروت.

الشربيني، محمد بن أحمد (ت 977)، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، دار الفكر، بيروت.

الصابوني، محمد علي الصابوني، **صفوة التفاسير**، دار الصابوني.

الطبراني، سليمان بن أحمد (ت 360):

- **المعجم الأوسط**، تحقيق طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، 1415هـ.

- **المعجم الكبير**، تحقيق حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط2، 1404هـ.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور (ت 1393)، **التحرير والتنوير**، الدار التونسية، تونس، 1984م.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ت 505)، **المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى**، تحقيق بسام الجابي، دار الجفاني والجابي، قبرص، ط1، 1407هـ.

الغزنوي، جمال الدين أحمد بن محمد (ت 593)، **أصول الدين**، تحقيق د. عمر وفيق الداعوق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1، 1419هـ.

الغصن، عبد الله بن صالح الغصن، **أسماء الله الحسنى**، دار الوطن، الرايااض، 1417هـ.

القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت 671)، **الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى**، تحقيق د. محمد حسن جبل وطارق أحمد محمد، دار الصحابة، طنطا، مصر، ط1، 1416هـ.

الكافيجي، محيي الدين محمد بن سليمان (ت 879)، **شرح الأسماء الحسنى**، تحقيق أحمد رجب أبو سالم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1433هـ.

ابن كمال باشا، أحمد بن سليمان الروميّ (ت 940)، **رسالة في أن أسماء الله توقيفية**، نسخة خطية محفوظة في معهد الثقافة والدراسات الشرقية بجامعة طوكيو، ومنها صورة على شبكة الإنترنت على موقع:

http://www.al-mostafa.info/data/arabic/depot3/gap.php?file=m002466.pdf

اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن (ت 418)، **شرح أصول اعتقاد أهل السنة**، تحقيق أحمد الغامدي، دار طيبة، السعودية، ط8، 1423هـ.

الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد (ت 333):

ـ **تأويلات أهل السنة**، تحقيق فاطمة يوسف الخيمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1425هـ.

ـ **تأويلات أهل السنة (التأويلات الماتريدية)**، تحقيق جماعة من الأساتذة، مراجعة د. بكر طوبال أوغلو، دار الميزان، إسطنبول، ط1، 2006م.

مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261)، **الصحيح**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

المناوي، عبد الرؤوف بن علي (ت 1031)، **فيض القدير بشرح الجامع الصغير**، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.

FATİH
SULTAN
MEHMET
VAKIF ÜNİVERSİTESİ
2010

Dergimizin elektronik
versiyonuna
kare barkotu okutarak
ulaşabilirsiniz.

Fatih Sultan Mehmet Vakıf Üniversitesi
FSM İlmî Araştırmalar İnsan ve Toplum Bilimleri Dergisi
Zeyrek Mah. Büyükkaraman Cad. No : 53 Fatih/İstanbul/Türkiye
Telefon: 0212 521 81 00 **Faks:** 0212 521 84 84
http://dergi.fsm.edu.tr dergi@fsm.edu.tr